الجمهوريّة التونسية
وزارة الماليّة
الإدارة العامّة للمراقبة الجبائية

شهـــادة

في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
وبالمعلوم على الاستهلاك بعنوان اقتناء وسائل النقل

(مؤسسات مالية وبنكية متعاملة أساسا مع غير المقيمين)

رقم : .....

تطبيقا لأحكام الفصل 18 من القانون عدد 108 لسنة 1985 المؤرخ في 6 ديسمبر 1985 المتعلق بالمؤسسات المالية والبنكية المتعاملة أساسا مع غير المقيمين تنتفع شركة.....

صاحبة المعرف الجبائي | | | | | | | | | | | | |

بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وبالمعلوم على الاستهلاك عند الاقتضاء وذلك بعنوان اقتناء السيارة موضوع الفاتورة التقديرية عدد ..... بتاريخ .....
لدى.....
بمبلغ قدره.....
.....
دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.

بـ..... في.....

الإمضاء والختم